ما اختص به وروية الكمال فيها جملة
وتفصيلا بلا تردد ولا توقف مما
علم من دين السلف ضرورة ولا شك
ان هذا دليل قطعي واجماع على عصمته
صلى الله عليه وسلم وفي معناه سائر
عصمة الرسل عليهم السلاة والسلام
من جميع المعاصي والمكروهات وان
افعالهم عليهم الصلاة دايرة بين
الواجب والمندوب والمباح لا غير
لان المباح لا يقع منهم عليهم الصلاة
والسلام بمقتضى الشهوة ونحوها
كما يقع من غيرهم بل لا يقع منهم الا
مصاحبا للنية يصير بها قربة واقل
ذلك ان يقصد به التشريع للغير
وذلك من باب التعليم وناهيك

بمنزلة

بمنزلة قربة التعليم وعظم فضلها
واذا كان ادنى الاوليا يصل الى رتبة
يصير معها مباحاته كلها طاعات
بحسب النية في تناولها فما بالك
بخيرة الله تعالى من خلقه وهم انبيا
ورسله عليهم الصلاة والسلام لا
سيما اشرف الخلق وافضل العالمين
جملة وتفصيلا باجماع من يعتد باجماعهم
سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه
وسلم ولاجل انحصار افعالهم في الواجب
والمندوب على هذا التقدير الذي
ذكرناه اقتصرنا في اصل العقيدة على
ما يقتضي الاختصاص بهما وهو
الطاعة ورددنا التقييد بقولنا
في حقهم اشارة الى ان بعض افعالهم

Copyright © King Saud University